درس2

دروس في مقياس: قانون المنافسة/ سداسي الاول من السنة الجامعية 2022/2021
موجهة لطلبة سنة الثالثة ـ تخصص تجارة دولية/ قسم العلوم التجارية
د. عجابي عماد

ثانيا- تطور قواعد المنافسة في ظل الأنظمة الاقتصادية

1- في ظل النظام الاقتصادي الإسلامي: كرس المنافسة الحرة كأصل وتم تقييده كاستثناء، ومن تطبيقاته التسعير والثمن في مجال الاقتصاد الإسلامي عدم جواز التعسف في استعمال الحق التي أخذت ا(كنظرية) تشريعات القانون المدني لباقي الدول.

2- في ظل النظام الاقتصـــادي الرأســـمالي: عملت الولايات المتحدة الامريكية على منع إحتكار الســوق من خلال قانون شــيرمان عام ١٨٩٠ المعدل ســنة ١٩٥٠ جراء ممارســة المؤسسات(مؤسسات صناعة السكر) سلوكيات إقتصادية غير قانونية(رفع الاسعار) ومرورا بقانون التجارة الدولية سنة ١٩١٤، وعلى المستوى الأوربي(مع إنشاء ا موعة الاقتصادية الأوربية) إلزام الأعضاء بضرورة إحترام قواعد المنافسة، وصولا لمنظمة التجارة العالمية (ويتضــح ذلك في مواد كل من الاتفاقية الخاصــة بتجارة الســلع والاتفاقية الخاصــة بتجارة الخدمات).

3- في ظل النظام الاقتصادي الاشتراكي: كرد فعل على الرأسمالية ووسائلها في إستثمار المال وورفضا للملكية الفردية وتكريسا لحق الدولة فقط في التملك، ولا يتم الاعتراف بمبدأ العرض والطلب كآلية لتحديد المنتجات في السوق كونه أحد مداخل الاستغلال في النظام الاقتصادي الرأسمالي.

4- تطور قواعد المنافسة في الجزائر: بعد الاستقلال لم يتم الاهتمام بالمنافسة بسبب طبيعة النظام الاقتصادي آنذاك (المرحلة الاشتراكية) القائم على الاحتكار، وبتغير السياسة الاقتصادية ومع التوجهات الحالية(سنة 1989) التي تكرس مبدا حرية الاستثمار والتجارة تم تبني قانون للمنافسة(قانون الاسعار لسنة 12/89)، الذي حل محله فيما بعد القانون رقم 06/95 المتعلق بالمنافسة وبعده الامر رقم 03/03 المتعلق بالمنافسة(المعدل والمتمم سنتي 2008 و2010).

ثالثا- مصادر قانون المنافسة ومجال تطبيقه.

1- مصادر قانون المنافسة:

أ/المصادر الدولية: تأثر قانون المنافسة الجزائري بما تضمنته التكتلات الاقتصادية الدولية من أحكام المنافسة. كمنظمة التجارة العالمية المصادق عليها من باقي الدول(ويتضح ذلك في مواد كل من الاتفاقية الخاصة بتجارة السلع والاتفاقية الخاصة بتجارة الخدمات) أو على المستوى الاقليمي من خلال ما أكده نظام الاتحاد الاوربي(اتفاق الشراكة الاقتصادية) على حظر هذه الممارسات في السوق الاوربية في أحكام معاهدة روما المنشئة للمجموعة الاقتصادية الأوربية وقد أدخل التشريع(القانون) الجزائري هذه الممارسات في قانون المنافسة، سواء كانت ممارسات منافية او مقيدة للسوق تتخذ بدورها عدة صور، بموجب الاتفاقية المتوسطية المنشئة للشراكة الجزائرية الاوربية الموقعة بفالنسيا بتاريخ ٢٢ أفريل ٢٠٠٢ المصادق عليها من قبل لجزائر بتاريخ ٢٧ أفريل ٢٠٠٥ والتي بموجبها تم انشاء منطقة التبادل الحر بين الطرفين.

درس2

ب/المصادر الوطنية: سواء كان الدستور او القانون او المراسيم التنفيذية ذات الصلة، **الدستور،** من خلال نص المادة ٤٣ من التعديل الدستوري لسنة ٢٠١٦ التي تضمنت:" حرية الاستثمار والتجارة معترف ا، وتمارس في إطار القانون. تعمل الدولة على تحسين مناخ الأعمال وتشجع على ازدهار المؤسسات دون تمييز خدمة للتنمية الاقتصادية الوطنية. تكفل الدولة ضبط السوق. ويحمي القانون حقوق المستهلكين. يمنع القانون الاحتكار والمنافسة غير النزيهة". أما **القانون،** من خلال الأمر الخاص بالمنافسة رقم ٠٦/٩٥ الذي جاء على انقاض قانون الاسعار رقم ١٢/٨٩، غير أنه حل محله الأمر رقم ٠٣/٠٣ والمعدل سنتي ٢٠٠٨ و٢٠١٠.

أما **المراسيم التنفيذية ذات الصلة،** هي عديدة نذكر منها: المرسوم التنفيذي الصادر سنة ٢٠١١ المنظم لسير وعمل مجلس المنافسة رقم ١١/٢٤١.